

# ما حكم البسمة عند الوضوء وكيفيةها في الحمام؟ للشيخ صالح

## الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم او القول الراجح في البسمة عند الوضوء وكيف يبسم اذا كان داخل الحمام؟ تسمية عند

الوضوء ورد بها حديث تعددت رواياته وان كان ضعيفا لكن كثرة رواياته ومخارجه - [00:00:00](#)

يعبد بعضها بعضا وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وبناء على ذلك الامام احمد يرى ان التسمية

واجبة من واجبات الوضوء ان تركها متعمدا لم يصح وضوءه وان تركها ناسيا - [00:00:24](#)

او جاهلا صح وضوءه والجمهور على انها سنة. جمهور اهل العلم على ان التسمية بالوضوء سنة. وليست واجبة. وان معنى النفي لا

وضوء يعني نفي في الكمال عندهم لا نفي الاصل هذا يؤولون الحديث بهذا. والتسمية بالحمام الذي ليس فيه نجاسة وليس فيه -

[00:00:44](#)

انما هو مجرد مكان لقضاء الحاجة ثم يرسل عليها الماء وتذهب ولا يبقى لها اثر فهذا لا يأخذ حكم الكنف والحشوش. لان الحشوش

والكنف هي التي تكون النجاسة موجودة فيها - [00:01:08](#)

ولا تذهب اما مسألة دورات المياه اليوم فهذه اختلفت صارت تنظف ويذهب البول والغائط يذهب مع الماء ولا يبقى لهما اثر الامر في

هذا اخف يسمى عند الوضوء ولو كان في دورة المياه. نعم - [00:01:27](#)